بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة المالية - الشؤون الإدارية/مركز الإتصالات الإدارية-الصادر العام
رقم الصادر: ٦٨٥٢٩
تاريخه: ١٤٤٠/٠٧/٠٧
المرفقات: قواعد حساب
٩٤٩٢ - ١٤٤٠/٠٧/٠٧ ١٤:٣٧:٣٩

الهيئة العامة للزكاة والدخل
General Authority of Zakat & Tax

قرار وزاري رقم (٢٤١٥) وتاريخ ٧ / ٧ / ١٤٤٠هـ

إن وزير المالية

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للزكاة والدخل

بناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً،

وبعد الاطلاع على المرسوم الملكي رقم (م/٢٦) وتاريخ ١٤٤٠/٣/٢٠هـ المتضمن تفويض معالي وزير المالية بإصدار الضوابط التي تحدد ما يتم جبايته من زكاة البنوك وشركات التمويل المرخصة من مؤسسة النقد العربي السعودي.

وبناء على قرار مجلس الوزراء رقم (١٢٦) وتاريخ ١٤٣٦/٢/٣٠هـ القاضي في البند "ثانياً" منه بتفويض معالي وزير المالية بإصدار القرارات اللازمة لتنفيذ المرسوم الملكي رقم (م/٤٠) وتاريخ ١٤٠٥/٧/٢هـ.

وبعد الاطلاع على الأمر السامي رقم (٣٢٧٤٩) وتاريخ ١٤٣٨/٧/١٦هـ، القاضي بقيام معالي وزير المالية بمراجعة القرار الوزاري رقم (١٠٠٥) وتاريخ ١٤٢٨/٤/٢٨هـ في ضوء التطبيقات العملية خلال الفترة الماضية.

وبعد الاطلاع على الأمر السامي رقم (٣٢٥٧٤) وتاريخ ١٤٣٩/٧/٤هـ، القاضي بتشكيل لجنة تتولى مراجعة الطريقة الحالية لاحتساب العبء الزكوي ومكونات الوعاء الزكوي لأنشطة القطاعين البنكي والمالي، بما في ذلك شركات التمويل والتأمين، والآثار الاقتصادية والتنموية المترتبة عليه.

وبعد الاطلاع على المعاملة المحالة ببرقية معالي رئيس الديوان الملكي رقم (١٣٢٤٢) وتاريخ ١٤٤٠/٣/٩هـ، المبلغة للتوجيه الكريم بإكمال اللازم في ضوء توصية مجلس الشؤون الاقتصادية رقم (٨-٤٠/٤٠/د) وتاريخ ١٤٤٠/٢/٩هـ.

وبعد إحاطة مجلس إدارة الهيئة العامة للزكاة والدخل بالموضوع في اجتماعه رقم (٥/٢٠١٨) بتاريخ ١٤٤٠/٤/١٥هـ.

يقرر مايلي :

بسم الله الرحمن الرحيم

أولاً: الموافق على قواعد حساب زكاة أنشطة التمويل بالصيغة المرافقة .

ثانياً: تسري هذه القواعد على السنوات المالية التي تبدأ في وبعد ٢٠١٩/١/١م وما بعدها ولحين صدور نظام جباية الزكاة والعمل به.

ثالثاً: يبلغ هذا القرار لمن يلزم لتنفيذه.

والله الموفق،،،

محمد بن عبدالله الجدعان

وزير المالية

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للزكاة والدخل

وزارة المالية - مركز الوثائق والمحفوظات والاتصالات الإدارية / الاتصالات الإدارية / الصادر
رقم الصادر: ٥٦٨٩
تاريخه: ١٤٤٥/٠٢/١٣
المرفقات: بدون
١٤٤٥/٠٢/١٣ - ١٤:٥٧:٣٧ - ٩٤٩٢

القرار الوزاري رقم (١٣٧) وتاريخ ١٤٤٥/٢/٦هـ

إن وزير المالية

بناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً.

وبناءً على نظام جباية الزكاة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٨٦٣٤/٢٨/٢/١٧) وتاريخ ١٣٧٠/٦/٢٩هـ. وعلى المرسوم الملكي (م/٢٦) وتاريخ ١٤٤٠/٣/٢٠هـ المتضمن تفويض وزير المالية بإصدار الضوابط التي تحدد ما يتم جبايته من زكاة البنوك وشركات البنوك المرخصة من البنك المركزي السعودي، وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (١٢٦) وتاريخ ١٤٣٦/٢/٣٠هـ، القاضي في البند (ثانياً) تفويض وزير المالية بإصدار القرارات اللازمة لتنفيذ المرسوم الملكي رقم (م/٤٠) وتاريخ ١٤٠٥/٧/٢هـ، وعلى اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٢٢١٦) وتاريخ ١٤٤٠/٧/٧هـ، وعلى قواعد حساب زكاة أنشطة التمويل الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٢٢١٥) وتاريخ ١٤٤٠/٧/٧هـ، وعلى قواعد جباية الزكاة من المستثمرين في الصناديق الاستثمارية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٢٩٧٩١) وتاريخ ١٤٤٤/٥/٩هـ.

يقرر الآتي:

أولاً: إضافة وتعديل بعض الفقرات المتفرعة عن البنود (أولاً، ورابعاً، وسادساً) من قواعد حساب زكاة أنشطة التمويل الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٢٢١٥) وتاريخ ١٤٤٠/٧/٧هـ، لتصبح على النحو الآتي:

أ- يُعدل تعريف "أنشطة التمويل" الوارد في البند (أولاً)، ويكون وفق النص الآتي:

أنشطة التمويل: هي البنوك وشركات التمويل المرخصة من البنك المركزي السعودي، وصناديق التمويل المباشر وغير المباشر المرخصة من هيئة السوق المالية.

ب- تضاف الفقرتان الفرعيتان (٤) و(٥) إلى البند (رابعاً)، وتكون وفق النص الآتي:

(٤) صافي الموجودات العائدة لمالكي الوحدات في صناديق التمويل المباشر وغير المباشر.

(٥) باستثناء البنوك وشركات التمويل المرخصة من البنك المركزي السعودي تعد جميع مصادر أموال المكلف في حكم مصادر الأموال الخاضعة للزكاة باستثناء الالتزامات التي تستحق خلال أقل من سنة.

ج- تُعدل الفقرة (١) من البند (سادساً) وتكون وفق النص الآتي:

(١) تُعتمد القيم الظاهرة في القوائم المالية المدققة في نهاية العام الزكوي بالصافي عند حساب وعاء الزكاة لأنشطة التمويل، باستثناء ما ورد في الفقرة (١) من البند (رابعاً) من هذه القواعد، ولا ينطبق هذا الاستثناء على صناديق التمويل المباشر وغير المباشر.

ثانياً: يبلغ هذا القرار لمن يلزم لتنفيذه، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

والله الموفق.

محمد بن عبدالله الجدعان

وزيـــر المـالـيّـة